

اولاد ابان ابنه وزوجها وبنو حبيب بنت ابان المسئلة من ابي عيش
فيها اربعة بنين وسكها وما بقي فالزوجه والنصف للزوجه والنصف للاب
لست الابن وما بقي للابن ومن مات وترك ابنه المولود له ابان ابنه
وزوجها فبن ابان المسئلة من ابي عيش في رابعها ونصفها وما بقي فالزوجه
والنصف لست الابن وما بقي للابن ومن مات وترك ابنه المولود له ابان
ابن ابان ابنه وزوجها وبن ابان المسئلة من ابي عيش لست فيها
رابعها وسكها وما بقي فالزوجه والنصف للابن والسك للام المسئلة
وما بقي للابن ومن مات وترك ابنه المولود له ابان ابنه وزوجها
وبن ابان المسئلة من ابي عيش رابعها ونصفيها وما بقي فالزوجه
والنصف للابن وما بقي للابن ومن مات وترك ابنه المولود له ابان
ابن ابان ابنه وزوجها والام المسئلة من ابي عيش في رابعها
وسكها وما بقي فالنصف للزوجه والسك للولاد وما بقي للابن ومن مات
وترك ابنه المولود له ابان ابنه وزوجها وولادها وبن ابان
من ابي عيش في رابعها ونصفها وما بقي فالسك للزوجه والام
والنصف للزوجه وما بقي للابن ومن مات وترك ابنه المولود له ابان
اولاد ابان ابنه وزوجها والام المسئلة من ابي عيش لست فيها
نصفها ونصفيها وما بقي فالنصف للزوجه والنصف للولاد وما بقي للابن
ومن مات وترك ابنه المولود له ابان ابنه وزوجها
فالمسئلة من ابي عيش لست فيها نصفها وما بقي فالنصف للزوجه وما بقي
للزوجه ومن مات ابنه المولود له ابان ابنه وزوجها وبن ابان
فالمسئلة من ابي عيش لست فيها نصفها وما بقي فالنصف للزوجه فالثق

ثم

فالمسئلة من ابي عيش لست فيها نصفها وما بقي فالنصف للزوجه والنصف للاب
ابان ابنه وزوجها وبن ابان المسئلة من ابي عيش في رابعها ونصفها
وما بقي فالزوجه والنصف للابن والسك للام المسئلة
وما بقي للابن ومن مات وترك ابنه المولود له ابان ابنه وزوجها
وبن ابان المسئلة من ابي عيش رابعها ونصفيها وما بقي فالزوجه
والنصف للابن وما بقي للابن ومن مات وترك ابنه المولود له ابان
ابن ابان ابنه وزوجها والام المسئلة من ابي عيش في رابعها
وسكها وما بقي فالنصف للزوجه والسك للولاد وما بقي للابن ومن مات
وترك ابنه المولود له ابان ابنه وزوجها وولادها وبن ابان
من ابي عيش في رابعها ونصفها وما بقي فالسك للزوجه والام
والنصف للزوجه وما بقي للابن ومن مات وترك ابنه المولود له ابان
اولاد ابان ابنه وزوجها والام المسئلة من ابي عيش لست فيها
نصفها ونصفيها وما بقي فالنصف للزوجه والنصف للولاد وما بقي للابن
ومن مات وترك ابنه المولود له ابان ابنه وزوجها
فالمسئلة من ابي عيش لست فيها نصفها وما بقي فالنصف للزوجه وما بقي
للزوجه ومن مات ابنه المولود له ابان ابنه وزوجها وبن ابان
فالمسئلة من ابي عيش لست فيها نصفها وما بقي فالنصف للزوجه فالثق

ما

المولاة

ثم

ما

ت

195